

## ندوة

«كيف، نقد شاطئ بيروت؟»

## «المقاومة» ضد محتلي الملك العام!

مقال

## مؤسسة «أديان»: الصهيونية وجهة نظر!

علي خليفة\*

في دليل للمدرّب صادر عن معهد المواطنة وإدارة التنوع التابع لمؤسسة «أديان»، يرد نشاط تحت عنوان «مكتوب عالجبين»، موضوعه «الصور النمطية»، يستعمل فيه المتدربون «أوراقاً مكتوبة لاصقة صغيرة مكتوبة عليها صفات مسبقة». هكذا يتم تعريف النشاط الذي من بين أهدافه المعرفية المعلنة: «إدراك المشارك أننا نقوم جميعاً برمي صور نمطية على الآخرين، وكلنا منوط من الآخرين أيضاً»، فضلاً عن «فهم المشارك الأثر السلبي للصور النمطية ومدى أذيتها للمتلقين». أما الأهداف مهارتية، فمنها «تعاطف المشارك مع نفسه ومع الآخرين»، فيما تتضمن الأهداف القيمية والعملية للنشاط أن «يلتزم المشارك تقزيم صور النمطية وإعادتها إلى ما هي عليه: مجرد وجهة نظر مبنية على خبرة صغيرة، لا تشكل الحقيقة...».

جيد. لكن ما هي الصفات التي يقترح النشاط أنّها تشكّل مادة للتنميط؟ يقترح النشاط الصفات الآتية: غبي - وصولي - صابئي - أيزيدي - ميليشياوي - كذاب - مثلي - راقصة - فاجر - سارق - قاتل - ابن شارع - إرهابي - سنيّة - شيعية - كردي - صهيوني - أميركي - مسيحية - سافرة - رجل دين - ملحد.

هلا سمحتم بإعادة قراءة الصفات المذكورة أعلاه؟ نعم، الصهيوني صفة تمّ دسها بشكل مريب، كالمسم في دسم الطبّق الذي يقدّمه النشاط. المطلوب، وفقاً لأهداف النشاط، التعاطف مع من حمّله هذه الصفة، وتقزيم الصورة النمطية التي تستدعيها. والصهيونية مجرد «وجهة نظر» بين الناس الذين يدعي كل منهم امتلاك كامل الحقيقة!

هذا أحد الأنشطة التي تروّج لها مؤسسة «أديان» من خلال أدلة للتدريب تصدرها بتمويل خارجي، بريطاني وأميركي، ومن جهات ذات صيغة دينية محافظة كاليئة الكاثوليكية للإغاثة. و«أديان» جمعية غير حكومية سعت وتسعى إلى فرض أجندة خاصة بها على وزارة التربية والمركز التربوي للبحوث والإنماء، وتمكّنت من التسلّل إلى ورش التطوير التربوي والسياسات التربوية من خلال تبنّي مفهوم ملتبس ومحطّ جدل كمفهوم «المواطنة الحاضنة للتنوع الثقافي والديني... إلخ».

لا نعرف هل يقرأ المسؤولون التربويون وأصحاب القرار التربوي بالأساس ما يوقعون عليه، وإن قرأوه هل يقدّرون تقديراً حسناً أبعاد ما يقدمون عليه، فلا تبقى مناهجنا سلبية، والتزامنا مُصدراً، وأولادنا أبناء طوائف، فيما عدونا الأوحّد، الصهيونية، «وجهة نظر».

\* استاذ المواطنة

في الجامعة اللبنانية

بنوده «لكنهم لم يأخذوا من الاقتراح أي بند». واقترح، إن لم تلجأ السلطة إلى اتخاذ قرار حاسم بشأن منع البناء على العقارات الخاصة المتاخمة للملك العام البحري، أن تتخذ قراراً باستملاك هذه العقارات وفتحها أمام العموم. كذلك اقترح اعتماد مبدأ تحديد المهلة الزمنية للمشاريع الضخمة على الشاطئ من أجل إخلائها بعد عدد محدد من السنوات.

هذه الاقتراحات تختلف من حيث طبيعتها عن تلك التي يُقدّمها الوزير نحّاس، إذ يرى أن معركة الأملاك العامة البحرية «كبقية الملفات التي تمارس فيها السلطة السياسية العنف والسطو والاعتداء على حقوق الناس»، مُقترحاً ما سماه السعي إلى إنشاء نواة «مقاومة» سلطة الاحتمال عبر توحيد الصفوف بين المواطنين للقيام بعمل سياسي ضاغط يسعى إلى تغيير هذه الطبقة ومواجهتها.

صياغة مخطط يقضي بخفض نسب الاستثمار في المنطقة من شأنهما كف أيدي المعتدين الطامعين ببقايا الشاطئ. من جهته، شدّد المحامي إيلي خطار على أن واقع الأملاك العمومية البحرية لم يعد يحتمل «أنصاف حلول»، لافتاً إلى الحاجة لإعلان «حالة طوارئ تنسف كل المخالفات». وأكد أنه لا يمكن إنقاذ الشاطئ إلا من خلال القوانين وتعديل الأنظمة، منتقداً قانون تسوية المخالفات الذي جاء تحت عنوان «معالجة الإشغال غير القانوني للملك العام»، والذي اعتمد كبنود ضريبية في مشروع تمويل السلسلة، بالرغم من الغرامات الزهيدة التي لم تراعى الصعوبات التي لحقت في هذا الصدد إلى اقتراح قانون لحماية الشاطئ وقمع التعديلات جرت صياغته عام 2006 واطّلع عليه عدد من النواب الذين وعدوا باعتماد

لا تتعدى المترين، «وذلك لأن بلدية بيروت قرّرت أن مرسوم تنظيم الشواطئ لا ينطبق على شاطئها». في 13 تموز الماضي، قرّر المجلس البلدي وضع قسم من شاطئ بيروت قيد الدرس لمدة سنتين بهدف وضع مخطط توجيهي شامل للمنطقة. حينها، لم يشمل القرار موقع دالية الروشة المهّدّد، ولا مشروع «إيدن باي» لأن تراخيصه صدرت قبل القرار البلدي. هذه الصيغة طرحت شكوكاً حول نية البلدية من قرار التجميد. وبمعزل عن النيات البلدية خلف القرار، فإنّه لم يُطبّق حتى الآن، وفق ثابت الذي أكد أن مديرية التنظيم المدني لم تتبلّغ به بعد. كيف نُنقذ ما بقي من شاطئ المدينة، في ظل تخلي المسؤولين وتواطؤهم إذا؟ يُجيب ثابت بأن السعي إلى إعداد مخطط توجيهي جديد للمدينة يمنع البناء على العقارات الخاصة المتاخمة للملك البحري من جهة أو

## هديك فرفور

أكثر من 90 ألف متر مربع مجموع مساحة التعديلات على واجهة بيروت البحرية، بحسب جمعية «نحن». نموذج التعدي على شاطئ العاصمة مُعتمّد على باقي الشواطئ اللبنانية منذ زمن، إذ إن أقل من 20% فقط من طول الشاطئ اللبناني لا يزال مفتوحاً أمام العموم. هذا الواقع هو نتاج تواطؤ «ثلاثية» التشريع والقضاء والإدارة، بحسب الوزير السابق شربل نحّاس، وهذا يُحتمّ نقل النقاش المتعلّق بالشاطئ عموماً، وشاطئ بيروت خصوصاً، من خانة توصيف التعديلات إلى خانة البحث في سبل إنقاذ الملك العام البحري.

من هنا، كان نقاش «كيف نُنقذ شاطئ بيروت»، الذي نظّمته «نحن» أول من أمس في فندق كراون بلازا في بيروت، وهدف إلى «استخلاص» اقتراحات عملية تساهم في وقف مسار التعدي على شاطئ العاصمة وترسي مساعي لحماية بقية الشواطئ اللبنانية.

بلدية بيروت كانت غائبة عن النقاش الذي أثار «شبهة» تأمرها ومحافظة المدينة القاضي زياد شبيب على شاطئ العاصمة عبر الإنحياز إلى مصلحة المستثمرين ضدّ حق الناس في ملكهم. وبحسب نقيب المهندسين في بيروت جاد ثابت، فإن مشروع الـ«إيدن باي» على الرملة البيضاء يصلح لأن يكون نموذجاً لكشف «سلوك» البلدية إزاء المشاريع التي تستهدف الشاطئ، ولفت إلى أنه، بخلاف ما ينص مرسوم تنظيم الشواطئ (رقم 4809) الذي يفرض ابتعاد البناء على العقار الخاص المتاخم للملك العام البحري مسافة عشرين متراً تقريباً، فإن المسافة التي تفصل مبنى المشروع عن الشاطئ

أكثر من 90 ألف متر مربع مجموع التعديلات على واجهة بيروت البحرية (هيلم الموسوي)



مقال

## متأخرات صندوق التعويضات والضمان

## المدارس تأكل الحصرم والأهالي يضرسون!

نعمه نعمه\*

بات واضحاً أن للضمان الاجتماعي ولصندوق تعويضات أفراد الهيئات التعليمية في المدارس الخاصة متأخرات لم تسدها مدارس كثيرة في السنوات الماضية، إما لتعثرها المالي أو لتجاوز بعضها القانون وعدم سداد مستحققاتها لهاتين المؤسستين بحسب الأصول.

الأرقام التي عرفناها («الأخبار» / 2017/12/4) ليست قليلة. فهناك نحو 16 مليار ليرة متأخرات على مدارس المقاصد والمبرات ومؤسسات أمل التربوية والعرفان، عدا عن تأخر كل المدارس الخاصة في تسديد اشتراكاتها لعام 2016/2017، ناهيك عن تلك التي لم تسدد اشتراكاتها للضمان الصحي عن المعلمين.

والقول إنّ «المدارس لم تسدد...» يخفف من وطأة المخالفة. إذ أن المدارس الخاصة، كمؤسسات لا تبغي الربح، تخضع لقانون مختلف عن قانون الشركات التجارية. وموازنتها السنوية يجب ألا تتضمن أرباحاً أو خسائر في نهاية العام المالي، وعليها أن تسدد كل ما لها وعليها قبل إقفال الموازنة السنوية. وأي متأخرات أو تسديد لتأخرات في الأعوام اللاحقة يجب أن تتضمنه الموازنة السنوية بحسب تاريخ التسديد.

عندما يدفع الأهل الأقساط، تكون من ضمنها

مجدداً، كون العام المالي للمدرسة يقفل سنوياً عند نهاية العام. في الواقع لا توجد آلية رقابة واضحة ولا إجراءات عقابية فعالة تجاه هذا التأخر في السداد. لكن تراكم المتأخرات إلى 9 مليارات ليرة، كحال المقاصد مثلاً، أو مؤسسات أمل التربوية (6 مليارات)، وعدم قدرة المؤسسة على سدادها من موازنتها، تطرح تساؤلات عدة، منها التسويات التي قد تُطرح لحل هذه الأزمة، وماذا ستكون التسوية؟ فهل يقبل المعلمون التنازل عن جزء من حقوقهم لإجراء التسوية؟ وهل يقبل الأهل المشاركة في التسوية للحفاظ على المؤسسة التعليمية التي تعلم أولادهم؟ وهل يقوم المتبرعون وأصحاب الأيدي الخيرة بسداد هذه الديون؟

الأساس، برأينا، هو الإخلال بالعهد الذي التزمتم به الإدارة المدرسية تجاه الأهل. فهي أساءت الأمانة. وحتى المبررات الأساسية، كامتناع الدولة عن سداد مستحققاتها للمدارس المجانية، لا تبرر إساءة استخدام أموال الأهل والمعلمين في غير مكانها. أن تتحجج المدارس بالتعثر المالي والمتكرر، فهذا يعني سوء إدارة ورؤية وتنظيم وعدم أهلية، وليس على الأهل أو المعلمين/ات تحمّل عبء العيب. وحقهم المطالبة به عبر القنوات القضائية، وليس عبر التسويات التي تخرج دائماً بأنصاف حلول يدفعها المعلمون/ات والأهالي.

\*باحث في التربية والفنون

اشتراكات المعلمين/ات في صندوق التعويضات والضمان، كما هو محدد في الموازنات المدرسية. إذ يُقتطع 6% من راتب المعلم للصندوق و2% للضمان الصحي، ويغطي الأهل 6% مما تبقى من الاشتراكات عبر الأقساط و7% للضمان الصحي. هذا يعني أن الأهل، فعلياً، هم من يدفع كل الحصة ومن ضمنها رواتب المعلمين/ات، فيما يقتصر عمل الإدارة المدرسية مالياً على إدارة الإيرادات والنفقات، وليس حجتها أو عدم تسديدها لمستحقيها. لذلك، وفي حال عدم سداد الاشتراكات للصندوق أو الضمان، يكون ذلك بمثابة إساءة للأمانة. فالأهل، بناء لطلب الإدارة المدرسية، سدّدوا القسط السنوي ومن ضمنه اشتراكات الصندوق والضمان. لكن هذه الإدارة لم تحول هذه الأمانة (الاشتراكات) إلى الصناديق المختصة.

المبالغ التي نتحدث عنها ليست قليلة. فهي، على سبيل المثال، توازي 21% من مجموع أساس الرواتب للمعلمين والتي تصل إلى 2.5 مليار ليرة سنوياً في مدرسة تضم 100 معلمة، أي ما يتجاوز 500 مليون ليرة متأخرات عن كل سنة لهذه المدرسة. وفي ترجمتها على الأقساط المدرسية المتوجبة على الأهل، فهم يسدّدون ما يقارب 500 ألف ليرة سنوياً عن كل تلميذة لسداد اشتراكات لم تدفعها المدرسة إلى الصناديق المعنية على الوقت، وبالتالي ستتحمّلها موازنات السنوات اللاحقة وتضاف إلى الأقساط